

العقل والحرية عند القاضي عبد الجبار

مراجعة: د. محمد حمود

كشف المؤلف عن رأي الخطابية بوجوب تفسير القرآن تفسيراً حرفيًا، أي يقتضي المعنى الظاهري للنص التفظي، إضافة إلى أن أحد بن حنبل إرتكى بعض التأويلات، إلا أنه اشترط أن تكون متوافرة كتلك التي تناقلها رواة الحديث النبوي، وبذلك كان من رواد المدرسة الظاهرية كابن حزم وابن تيمية. ومن ثم تطرق المؤلف للمقدمة الثانية في تاريخ التفسير، حيث قام النهج العقلي على يد واصل بن عطاء (80 - 131 هـ) بكتابه معان القرآن بهدف التصدي لأعداء الإسلام مروراً بمواجهتهم للسلفية التقليدية التي عرفت بالمحنة، والتي آلت إلى رأي النظام بعدم الإسترسال إلى كثير من المفسرين. غير أن هذه المحاولات لم تستكمل منهجها وأدواتها التفسيرية، حتى مجيء الجبائي الذي اسخدم العقل لإبراز التوافق بين القرآن وأصول الإعتزال بهدف اضفاء الشرعية على القرآن، مما جعل القاضي عبد الجبار يتعيّن أثره في تخليلاته اللغوية وتاويله العقلي بالإضافة إلى وضع شروطه لضبط التفسير محدداً الخط الذي يبغى إليه التأويل وهو المتشابه فقط. فمهما المفتر أن يفسر المتشابه والخلفي والفروع على ضوء المحكم والواضح من الأصول التي جاء بها القرآن. فضلاً عن الشروط الأخرى، وهي أن يكون عالماً باللغة العربية، وأن يتميز بشفافية فقهية تسع لأحكام القرآن وأصوله، وأن يكون عالماً

بطالعنا كل من الدكتور عبد الستار الراوي والأستاذ حسني زينة، الأول بكتاب صادر عن المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بعنوان « العقل والحرية » عند القاضي عبد الجبار ، والثاني بكتاب آخر صادر عن دار الآفاق الجديدة بعنوان « تصور العقل عند عبد الجبار ». .

سنعمل إلى مراجعة ونقد كلا الكتابين ، تاركين سياق العرض يوضح ، للقارئ والمتخصص ، الفروقات التي تجلّى شكلاً ومضموناً في نتاج كلا الباحثين ، بالرغم من تطابقهما وتواردهما فيما يخص عنوان الكتابين .

يشرع الدكتور الراوي^(١) بمقدمة عامة تتناول تاريخ فكر الإعتزال باختصار ملموس منذ المرحلة التنظيمية مروراً بالمرحلة التكاملية المذهبية ، إلى المرحلة السياسية المعتزلة ببغداد وصولاً إلى مرحلة الصراع والتراجع « الجبائية » بهدف التوطئة للمرحلة الخامسة ، حيث يبرز القاضي عبد الجبار بحسبه ونسبة مؤلفاته ومكانته العلمية . في الفصل الأول من الباب الأول ، طرح المؤلف أبرز سمات تفسير (التابعين) للقرآن من تماستك بوحدة الرأي إزاء شواهد الآيات ونجاح التستري (283 هـ) في تجاوزه للخط التقليدي للتفسير وإن كان لم يستطع التخلص من الظاهرة التقليدية ، أما أهل السنة فقد ظفرت بتجاوزها النمطية السلفية وغدت نقلة كيفية منهاجاً وموضوعاً . ثم

خطتها النهجي فاعتمدت عليه في القضايا الشرعية، ولكنها لم تلزم نفسها بأي ولاء لواقفه الاعتقادية، فاعتبرت معتزلة بغداد في إقامة الدولة الاعتزالية حالت دون إنجاز بناء فقهى متنظم خاص بهم، مقابل هذا كله لجأوا إلى (الشافعى) باعتباره أقرب مذاهب الفقه إلى موقفهم الشرعى، فأصبح أغلب المعتزلة على هذا المذهب وفي مقدمتهم عبد الجبار الذى أدرك ضرورة التلازم بين الأصولية الاعتزالية وبين الشرعيات، منها: «إن المكفل إذا عرف الأصول لزمه معرفة الفقه والشرع»، (ص 142) وبذلك وضع كتاب (العمد) على رأس أعماله الفقهية وأضاف إليه كتاباً أصولية أخرى في مقدمتها «أصول الفقه» و«نصيحة المتفقهة»، وبسط رأيه في مسائل الفقه العامة والخاصة في «مجموع العهد» و«النهاية» و«الحدود» و«العقود» و«شرح العقود» و«المبسوط». كما ساهم في دعم فقه الشافعى وتعميق قضائاه، في كتابه «الإختارات»، ذلك أن هدف القاضى فى مجموعة أعماله الشرعية كان «مذهباً»، إذ سعى عبر مؤلفاته إلى تأصيل معتقداته الاعتزالية ذات الجوانب الشرعية، عبر أصول الأحكام الشرعية، فاعتمد، الكتاب، وهو المصدر الأول المتقدم على غيره في إقامة البناء الشرعى وتأسيس وحدته الفقهية، ثم السنة، ثانية مصادر التشريع الإسلامي الأصلية، وبهذا اعتبرها القاضى دليلاً قطعياً، ونفى تهمة ابتعاد المعتزلة عن السنة لأن لها متنزلة على حد القطع، وهي متنزلة القرآن. أما الإجماع كمصدر تشريعى فإن رؤية القاضى كانت تسمى بتوسيع آفاقه وفاعليته، إذ لا يمكن أن يكون مقيداً بيد دون آخر، وإنما شرط الإجماع، يرتبط بضرورة اجتماع الأمة كلها، أو عموم فقهائها وعلمائها غير أنه، أي القاضى، يعارض كل فكرة تحمل الإجماع مصدراً منفرداً وذلك لأنه يعتقد بأن الرجوع إلى القرآن والسنة، أمر لازم لتوسيع الإجماع أو الابتعاد على القياس، ويقصد به، قياس الغائب على الشاهد، وبذلك أبدى اعتراضاته على نفأة

بما يحب لله من صفات وما لا يحب وما يصح وما يستحيل. وبذلك جعل القاضى من أصوله الخمسة قاعدة مركبة في تفسيره تأصيلاً لفكريات الاعتزال، جاعلاً من اللغة أداءً لتأويله مستعيناً بالتأثير النقلى الذى يرتبط بالضرورة بموقفه وفهمه للحديث وفلسفته الخاصة في التعامل معه.

وإذا كانت هذه الأعمال قد حظيت بعناية مؤيدى مذهبها واتجاهه في التفسير، كالحاكم الجشمى (الزيدي) والشريف الرضى الإمامى - المعتزلى والزمخشرى «المعتزلى» فإنها عُورضت بشدة من ابن تيمية الذى أنكر التأويل بجملته.

أما في الفصل الثانى. فتعرّض الباحث لموضوع إعجاز القرآن. الذى ابتدأ في دائرة اللغويات التي وضع مقدماتها أئمة اللغة والبلاغة، واتسعت دائرةها بمساهمة الفقهاء، حتى دخل علم الكلام، وذلك بهدف حياة القرآن من عناصر التحدي التي عبأها الشكاك. ولقد بدأت هذه الدراسات بواسطة الجاحظ (255 هـ)، ومن ثم الرمانى (384 هـ)، وتابع الخطاطى (319 - 388 هـ) هذه المحاولات في تدعم موقف القرآن وإعجازه لمواجهة الهجوم الشديد الذى ابتدأه ابن الروانى في القرن الثالث المجرى. أما موقع عبد الجبار في الإعجاز القرآنى فيقوم على ثلاثة محاور مركبة: البناء اللغوى - الأخبار عن الغيب - إنتقاض العادة. ولقد وافق عبد الجبار أستاذة أبا هاشم الجبائى بأن فصاحة المعنى قوامها التلازم الضروري بين اللفظ والمعنى.

أول ميزات نظرية القاضى في الإعجاز توافقه التام مع النظرية الإسلامية العامة التي عالجت هذا الموضوع، فلم يقدم فحص القاضى (المذهبى) إضافة تذكر، غير أنه نجح في إبراز مسألة بلاغة القرآن مبدياً مقاومة شديدة للجانب الأحادي في موقف المردار، والنظام فأسقط دعواهما في إمكانية تحاكاة القرآن أو مماثلته في حروفه، الأمر الذى جعل التزامه الدينى حاسماً متفوقاً على مذهبه.

في الفصل الثالث، يتناول المؤلف، القاضى فقيهاً: مبيناً أن المعتزلة وجدت في الفقه الحنفى طابعاً عقلانياً يلائم

القياس والإجماع من المعتزلة والإمامية على حد سواء ...

□ □ □

المقوله إلا رسوخ معجزة محمد صلى الله عليه وسلم كدليل على صدق نبوته، ومن نتائج مواقفه، أن الله يتبع بحسب المصالح، فإذا علم أن الصلاح في بعض الأوقات خلاف ما تقدم، تبعد بحسبه، كما يفعل الأفعال (حسب المصالح) الأمر الذي تفسر طبيعة كل شريعة، فاستمرار الشريعة الحمدية، وتوالصلها التاريχي عبر الأجيال وديموتها وتوافقها لكل عصر يؤكد بقاءها وعدم انقطاعها. كما انقطعت غيرها من خلال الإضافات الإلهية التي استوّبعتها^(١) وتوقف عندها الالاهوتان الموسوي والمسيحي. وكذلك يبرهن القاضي على تهافت الإدعاء اليهودي بقومية الرسالة النبوية أو عروبتها. وواجهه أشكال التجسم، وما أشاعته المرويات الاسرائيلية على النطاق الديني والأدبي في تصوير الله بصورة بشريّة. واعتبر القاضي أخيراً أن ما طرحته اليهودية بتصدي الذات الإلهية وخصوصية (الإله اليهودي) دون سائر البشر، يجعلهم أقرب إلى الوثنية منهم إلى التوحيد.

أما بشأن مناهضة الفكر المسيحي، فقد استهدف مبدأ التوحيد المعتزلي إسقاط التشبيه الذي ساد الإتجاهات المادية (المجسمة والدهرية) وأصبح ظاهرة في الفكر اليهودي والمسيحي. وكذلك قولهم بخلق القرآن. فالقول (يقدم القرآن) بمثيل موافقة المسيحية في ألوهية المسيح، فالقول (خلق القرآن) جاء رداً على ركن من أركان المسيحية وهو الاعتقاد بأن المسيح هو «كلمة الله الأزلية»^(٤).

ثم عرض المؤلف في الفصل الثالث، كيف فصل القاضي ملاحظاته حول التنويم بدراية دقيقة، مفنداً فصائلها. ففي القرن الثالث الميلادي، قد (ماي) حركته الدينية الابنائية عبر المسيحية مؤكداً على ثانية النور والظلمة الزرادشتية، وقد لقيت اضطهاد البلاط (الساساني)، وعندما توفي (هرمز بن سابور) ألقى القبض على (ماي) وقتل. أما المزدكية، فرفضت الفاعلية الثانية (المالئية) في تفسيرها للعالم وأضفت على النور صفات إيجابية باعتباره عالماً حسناً، ثم غلبت الدينائة، النور على الظلمة، متأثرة

في الفصل الأول من الباب الثاني يعرض المؤلف فكر القاضي في مواجهة أصحاب العقائد والأديان من صائبة وأصحاب الأصنام والمنجمين والذين آمنوا بالتتساخ من خلال منهجة تاريخية نقدية. فالقاضي عارض منظومة الصائبة الحرانية في مسألة قدم العالم، مبرهناً على فساد القول يقدم المbowي، وارتبط اعتراضه الثاني، بإيمانهم بالتتساخ الذي يصدر في النهاية العالم الآخر وينفي الإعادة، ومن ثم عرض المؤلف للصائبة المندائية التي أشار إليها القرآن وهم جماعة قرروا مسألة التوحيد من خلال قدم العالم خالقاً واحداً، وقضية العالم باعتباره محدثاً مخلوقاً من صنع الله. غير أن القاضي لم ينجح في التخلص من الخلط بين الصائبة الحرانية والصائبة المندائية.

أما بشأن التنجيم، فلقد اخذ القاضي موقفاً متشددآ من هذه القضية على أساس أن المنجمين بما يشعرون عن قدراتهم الكاذبة في التنبؤ بالغيب، يهددون العقيدة الإسلامية. كذلك واجه القاضي أصحاب التتساخ وما يترتب على عقيدتهم من مصادرة لعقيدة المعاد واليوم الآخر، ثم ما أحدثه تأثيرها في الفكر الإسلامي بعد أن أصبحت شائعة في القرن الثالث المجري، حيث جعلها التنصيرية جزءاً من عقيدتهم، وردّدت الكلامية ما زعمته التنصيرية بقولها، الإمامة نور يتتساخ من شخص إلى آخر... وقالت بتتساخ الأرواح، وافقها بذلك البيانية وادعت بحملول جزء إلهي في الإمام علي، وانتقل هذا الجزء، بنوع من التتساخ، من علي إلى ابنه محمد بن الحنفية ثم من بعده إلى ابنه هاشم.

في الفصل الثاني عرض المؤلف موقف عبد الجبار من اليهودية ومخاطرها في عدم جواز النسخ التي روتها مدوناتهم عن موسى الذي أخبر «أن شريعته لازمة أبداً»^(٢) مثل هذا الطرح يلغى الشرعيتين (المسيحية والإسلام) وينكر البوتين، فأقرَ عبد الجبار بأن لا شيء يقضي على هذه

الأولى إثبات وجود الله أولاً.

أما المرحلة الثالثة للصفات فقد تشكلت على يد الجباري الكبير الذي اعتبر الصفات اعتبارات عقلية، فليس ثم شيء يمكن أن نتوهمه زائداً على الذات لإطلاق هذه الصفات عليه. أما القاضي فقد كان يعتبر امتداداً لأبي هاشم، إلا أنه توصل إلى نعْطٍ متقدم، تبدي في محاولة تبوب الصفات إلى صفات ذاتية محضة على نحو لا يشاركه فيها سواه، نحو كونه قديماً، غنياً عن العالمين، وصارت الممارسة الشكلية منها، قادراً، عالماً، حياً، موجوداً، إذ شاركه فيها الموجودات الحادثة، غير أن استحقاق الله لها أزلي أبدى، بينما تستحقها الكائنات لمعان منتهية وحادثة. ونعْطٌ ثالث يشاركه فيها غيره في ذات الصفة وفي نفس جهة الاستحقاق، كونه مريداً، كارهاً، غير أنه يريد ويكره لا يارادة وكرأة موجودتين في محل، بينما الإنسان يريد ويكره لمعنى محدثين في قلبه - هذا وأنهى المؤلف الفصل الأول بموضع الكلام الذي أدى إلى قول المعتزلة بخلق القرآن.

أما بحث العالم وهو موضوع الفصل الثاني، فقد ترجم المؤلف عرضاً للتيارات الفكرية وتفسيراتها للعالم مشرأً إلى التوجه الإاعتزالي على يد العلّاف الذي اعتبر الحركة شرطاً لتكون الأشياء، وتعينها مع إقراره بحدوث العالم، وأن الله خلقه من عدم. واستعمل النظام بمقدمات العلّاف التي تقضي باعتبار كل حركة هي حركة متناهية، الأمر الذي يؤكّد ضرورة حدوثها. أما القاضي بالرغم من استشهاده بالعقل، لم يتخلص منهجاً من صيغة المتكلمين التقليدية، في إثبات خلق العالم، والوصول منه إلى خالقه الله. ويفسّر مبدأ الضرورة مع الاستدلال في خط واحد مشترك للوصول إلى إثبات حدوث العالم. وهناك نوعان من المحدثات: منها ما يدخل في مجال القدرة الإنسانية، ومنها ما هو «فوق الإنساني» كالجوهر والأجسام عامة وعدد من الأعراض نحو الجوهر والطعوم والألوان الخ، فهذه الأفعال جميعاً استدلالات على الله ووجوده باستثناء

بالمذكورة «فالنور قادر حاس، دراك، منه يكون العقل والحركة»⁽⁵⁾ ومن ثم المرقيونية التي أثبتت ثالثاً مع النور والظلمة حيث رأت أن العالم مترنخ منها. وبذلك فـ«القاضي فكريات التئبة فرقه فرقه، فاتحاً معها الناقش العمومي مركزاً على القضايا الأساسية التي كانت تشكل بناءها الثقافي، الفلسفى، الأخلاقي، من وجهة النظر الإسلامية العامة، ومن خلال أدواته الاعتزالية في العقل وأصولياته...»

في الفصل الأول من الباب الثالث، عرض المؤلف موقف عبد الجبار من معرفة الله حيث يتعرض على مبدأ الضرورة، أي أن معرفة الحال تُعد معرفة إلزامية، وهذا ما قال به كل من العلّاف والبلخي. واستعمل عبد الجبار برأي ثالثة بن الأشرس في تأكيد مبدأ وجوب النظر العقلي وعلى هذا فإن العلم بالله ومعرفته يستند إلى «العقل» نظراً وتأملاً، وليس اضطراراً أو حسياً. وهذا يسقط التقليد الذي هو قبول الغير من غير أن يطالب بحججة أو بيتة، واعتراض على التقليد ونمك أصحابها بالنصاص، الذي أدى إلى مزاالت التشبيه والتجميم والخلط في فهم الدين ودلائل أصوله. أما نظرية في معرفة الله فلقد رتب أداته على النحو الذي جعل حجة العقل على رأس حججه، ثم جعل الكتاب والسنة والإجماع حججاً مكملاً لحججة العقل ومثبتاً لها. أما بشأن صفات الله فقد طبّلت المعتزلة كحركة عقلية في صياغة نظريتها إلى التجريد المحس، ونفي واصل بن عطاء صفات العلم والقدرة والحياة والإرادة، لأنها برأيه تؤدي إلى تعدد القدماء وهذا باطل، لأن لا قدم إلا الله. وقد بدأ أبوه المذيل العلّاف بمحنه للصفات على نحو جديد منهجاً وفلسفية. فقسم الصفات إلى صفات ذات وصفات أفعال، وتتضمن الأولى العلم والقدرة، والحياة والسمع والبصر.. الخ، فلا يجوز أن يوصف الله بأضدادها، أما الثانية، فيجوز أن يوصف الله بأضدادها، كالإرادة فإنه تعالى يوصف بضدها من الكراهة⁽⁶⁾. ولم يصل البغداديون إلى صيغة منهجية محددة في هذه المشكلة فقد كانت مهمتهم

وأتهمه أنه (كان نصراً، ويدعُ مذاهب المحدثة، ثم أظهر الإسلام وأطلق على نفسه (محمد) وكان اسمه يوحنا، وكذلك هاجم الكندي الذي صنفه مع المحدثين الكبار. وبعدها تطرق المؤلف إلى موقع النبوة في الفكر الكلامي عارضاً مواقف الإمامية - الغلاة - البهائية القاديانية الخلولية - التناسخ - المشبهة - أهل السنة - المعتزلة - بالإضافة إلى موقع النبوة في مواجهة ميتولوجيا التصوف، ورفض المعتزلة وفي مقدمتهم عبد الجبار كرامات الصوفية جلة وتفصيلاً. وأتى المؤلف الفصل مبيناً ماهية المعجزات. فالمعجزة في فهم القاضي (أمر لا يقدر عليه العباد فضلاً عن خروجه على العادة ليعلم أنه تعالى فعله مع حكمته عند الدعوى) ^(٧) فالمعجزة - وإن حدثت على يدي النبي فهذا لا يعني أنها من صنعه، وإنما أحدها الله عبره على سبيل التصديق فيما ادعاه من النبوة، ويقر عبد الجبار: إن حجة القرآن، التي ينبغي أن تظل قائمة إلى الأبد، دليل على نبوة الرسول.

الفصل الثاني جاء خاصاً لموضوع الإنسان. حيث تناول المؤلف موضوع النفس الإنسانية، وقد اقترب القاضي من تعريف أبي المذيل المادي، فالإنسان عنده هو «الجملة التي شاهدتها، لا أنه خارج عنها أو شيء بداخلها، وأوضحت دليل عليه هو الإشارة إلى البنية المخصوصة» ^(٨).

وقرر المؤلف أن لفظ النفس عند عبد الجبار لا يعني أكثر من الإشارة إلى الإنسان ومن ثم عرض المؤلف نظرية التوليد التي تتعلق بمسألة خلق الأفعال، ونقض القاضي لمواقف النظام والعلاف والإسکافي وكل القائلين بأن المترولد فعل الله، واعتبر إنما تكون الإرادة والمراد، السبب والمسبب، المباشر والمترولد، جميعها أفعالنا أو لا شيء البتة، فالفعل الإرادي الوعي هو الفعل الصادر عن اختيار مسؤول، فهذا كان على المعتزلة مواجهة الجبرية التي تصادر الإرادة الإنسانية، وثبت عبد الجبار استقلالية الفعل الإنساني عن الفعل الإلهي.

أما موضوع الإيمان، فمن وجهة نظر المعتزلة ليس

(الفناء). ولقد رتب عبد الجبار برهانه على وجود الله وخلق العالم عبر أربع مسائل أطلق عليها «دعوى» أي أنها تتعرض للنفي كما تتعرض للإثبات. ومن خلال موضوع المحدثات من جواهر وأعراض وقف عبد الجبار موقفاً متأهلاً للنظام الذي رأى بأن الجزء ينتمي إلى ما لا نهاية، وهذا يوجب التسلسل نحو القدم وتأكيد قدم العالم، وهذا ما يرفضه عبد الجبار الذي تابع نقده لموضع الطفرة عند النظام واعتبر القاضي بأن نظرية الكمون والظهور النظامية أسوأ من موقف الدهرية لأن هذا يقضى إلى القول بقدم الأعراض (الإيجاع والإفراق) والنتائج التي ترتب على هذه النظرية من شأنها مصادر الشريعة وتكليفها وإبطال النبوة ومعجزاتها.

□ □ □

خصص المؤلف الباب الرابع لمبحث العدل الإلهي. فجاء الفصل الأول خاصاً بموضوع النبوة، والثاني للإنسان. فالنبوة ثبتت لكونها نوعاً من اللطف، واتصالاً باللطف الإلهي طرحت المعتزلة موضوعها عبر مبدأ الوجوب العقلي المحدود في الدين فقط دون الدنيا. فإن رسال الرسل يعدها واجباً عقلاً على الله تعالى وإنقاذاً للعالم وصلاحاً للإنسان. وفعل الصلاح واجب على الله إيماناً بعدلاته المطلقة. وأول صفات النبوة عند المعتزلة أن يكون الرسول منزهاً عن الكبائر صغيرة وكبيرة قبلبعثة وبعدها، إن القاضي فقد جوز الصغار عليه دون تغير، غير أن ذلك لا يقدح في صدق النبي ولا في القبول فيه، وبهذا يدرك عبد الجبار بعد الإنساني في النبي في جواز الصغار عليه في نطاق شريته، واعتبر القاضي أن مهام الإنزال الأولى هي مواجهة الفلسفة وأصحابها الذين قد حروا بالنبوة والإسلام، وفي مقدمتهم (الحداد والوراق)، وابن الرواندي، الذين ادعوا إبطال الروحية وتكيذيب الأنبياء تأثيراً بالبراهمة.

ومقابل الفكر الفلسفـي التحليلي كان على القاضي عبد الجبار أن يتخذ موقفاً من الرازي، وشدد هجومه عليه

عملياً، يتصل بالنضال الدائم في سبيل الله وإقامة أحكامه على كل من خالف أوامر ونواهيه، سواء كان كافراً أو مسلماً، وفي مواجهة التنوية وأجحنتها وانفاذها بالمخالفين من الفسقة والجبرية، وكافة الاتجاهات المذهبية المناهضة للأصولية الإاعتزالية. ولقد شد القاضي على هذا المبدأ لوجوبه من الجانب السمعي أي من خلال وحدات النقل التشعيعية (الكتاب والسنّة والإجماع) ولقد حدد القاضي أبعاد هذا المبدأ في مجالين: أحدهما ما لا يقوم به إلا الأئمة أي في إقامة الحدود وحفظ وحدة السلام، وسد الشغور وتهيئة الجبوش، والآخر، ما يتصل بكلّة الناس ويدخل في نطاق اختصاصهم نحو النهي عن شرب الخمر والسرقة والزنى. ولكن إذا كان هناك إمام مفترض الطاعة فالرجوع إليه أولى، أي يرتبط تنفيذ هذا الأمر بالإمام؛ وبخلاف ما قالت به المعتزلة بتحديد صلاحية الأئمة بخاصية القيام بهذا الأمر، ويرى المؤلف موقف عبد الجبار هذا لعلاقته الوطيدة ومصالحة الشخصية بأمراء الاحتلال البدوي. ثم حدد عبد الجبار المجالات التي تفترض تطبيق هذا المبدأ، وهي التوحيد والعدل والمنزلة بين المترizلين. وأنهى المؤلف بحثه بموقف القاضي من ولاية عثمان، فاعتبرها ثابتة وصححة، وإزاء ثبوت ولايته وصحة إماميته، فليس ثمة ما يوجب البراءة منه أو التوقف فيه. هذا في الوقت الذي أبدى اعتراضه على خلافة معاوية لاعتبارات شرعية أو لها: اعتصابة الخلافة، متاجوزاً تقاليد (العقد) والاختيار.

لا شك أن استخدام المؤلف لثلاثة مناهج، تحبت في المنهج التاريخي، والمنهج المقارن، والمنهج التقدي، هي من الأساب الرئيسية التي جعلت البحث عاماً وشاملاً لمجمل منظومات الفرق الكلامية مروراً بالمعزلة كافة، مما أدى إلى تأثير أفكار القاضي عبد الجبار وهو المعنى في البحث خلال هذا الخضم المعلوماتي. فجاءت بالتالي نتائج البحث لا ترضي لهم فضول المتخصص، وإن كانت ترضي القاريء.

الإشكالية تكمن في أن الكتاب حدد موضوعه من قبل

الإيمان في الصلاة وحسب، وإنما يكون في ترك الكبائر واجتنابها. أما تفصيل هذا الشرط فيتبدي في عناصر ثلاثة متلازمة وهي: المعرفة - القول - العمل - ولقد أكد القاضي أهمية هذه العناصر وتلازمها. ولا فائدة من الاعتقاد والإقرار، ما لم يتحقق ذلك في التطبيق العملي، باعتباره، معياراً أخلاقياً. يبقى موضوع الكفر والكافر، فالكافر لم يكن كفراً إلا بفاعله، ولهذا يتبدى الكفر في رأي القاضي في تجاوز عناصر الإيمان منفردة أو مجتمعة وهي القول - الاعتقاد - والفعل - وطبق معياره في الكافر على الفلسفه والدهريه والصائمه والغلاة والمتشبهة والجبرية والمعطلة.

□ □ □

في الباب الخامس، تناول المؤلف في الفصل الأول موضوع نظام الحكم ومسألة الخلافة. وخلاف سوقف القاضي عبد الجبار بهذا الشأن يتميز، بأنه أثبت أن الإمامة حق طبيعي يتبدى ذلك في بشريه الحاكم الأعلى، وإراده الجماعة الإسلامية وصفوتها التي ت Nob الأئمة وممثل صوتها في إدراك مصالحها الدينية والدينوية، مركزاً على مبدأ (العقد الاختيار) الذي يصدر مبدأ - النص - الإمامي، ويلغى ما يترتب عليه من نتائج، أبرزها: إن الإمامة حق إلهي. وبذلك ألغى القاضي الأفكار المثلية عبر تصورات الشيعة لسلطة الإمام - الإلهية متفقاً مع أهل السنة اتفاقاً تاماً في خطوط الإمامية العامة. باعتبارها حكماً شرعاً وأن الأئمة يُنسّبون بالاختيار بوسيلتين: الأولى العقد للإمام من صفة الناس - أهل الحل والربط والثانية وتسمى بالعهد: أي أنه يتم بيعه الإمام من عهد له من المسلمين، فإذا لم يبايعوه لا تصح إمامته. ويشرط القاضي على الإمام أن يكون حراً عاقلاً مسلماً عالماً عادلاً مجتهداً شجاعاً، وأن يكون من قريش.

في الفصل الثاني عرض المؤلف لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكيف جعلته المعتزلة فرضاً أخلاقياً

بصدق الأول يعلي المؤلف أحکاماً دون تبريرها ، منها ما ورد في الصفحة (22) ومقاده اعتماد معتزلة بغداد ، نفي الجرية الميتافيزيقية ورفض الختمية الطبيعية ، وإنات حرية الإرادة الإنسانية ، وكان الاعتزال قد ابتدأ فعلاً من بغداد . والملوم أن (القدريّة) بمعنى القدرة على إبراد الفعل ، ومناهضة هذا الطرح للجرية التي ترى بأن أفعالنا مقدرة سلفاً حسبما خطته يد الغيب ، كان قد ظهر على يد القدريّ الأوائل أمثال الحسن البصري وغيلان الدمشقي ومعبد الجهي . ناهيك أن هذه المظلومة تدخل ضمن أساسيات المبادئ الأصلية لحركة الاعتزال ككل .

أما فيما يخص التحليل ، فالمؤلف يشير في الصفحة (357) إلى موقف عبد الجبار المادي الذي لا يثبت شيئاً خلاف الجسم الإنساني . وبالتالي يؤكّد المؤلف أن لفظ - النفس - عند القاضي لا يعني أكثر من الإشارة إلى الإنسان . وأجد من المفيد أن أعرض ما بيته قاضي القضاة في فصل إنات العلم وبين طريقه بقوله « إن الواحد منا يجد إنسانه معتقداً للشيء ساكن الإنسان إلى ما اعتقاده ». ومن هنا أجده أن لفظ « النفس » عند عبد الجبار لا يعني « الإنسان » من الناحية المنطقية كما أراده المؤلف . لا بل ويعلق جورج حوراني⁽¹¹⁾ على سكون النفس الواردة في النص السابق ، على أنها شرط ذاتي لحصول العلم الذي يتوقف على حصول حالة نفسية معينة تسم بالخلو من الإنفعال والإضطراب اللذين يقارنان الجهل والشك . لا بل وأنزيد على ذلك بأن سكون النفس يشكل حالة داخل الجسد الذي هو الإنسان حسب وجهة نظر المؤلف ، وإضافته لذلك نشير إلى أن مصطلحات النفس والعقل والقواعد والقلب تشكّل بعض الإشكاليات حول مضمون مدلولاتها ، وإن كانت في النهاية تعني مركز العقل عند الإنسان .

واعتقادي أن خلو الكتاب من منهج تحليلي يأخذ على عاتقه تحليل مصطلحات عبد الجبار ورميمها ، هو الذي أعاد البحث عن إدراك مقاصد اللفظ ... يبقى أن نشير إلى أن الكتاب بمجمله غني جداً بالمعلومات التي توفرت لدى

المؤلف ، العقل والحرية في فكر عبد الجبار . ومثل هذا الطرح يستوجب دراسة معمقة ومفصلة للعقل الجباري أو المعتزلي كأداة معرفة ، أو أداة نقدية ، فالعقل كما هو معروف عند المعتزلة لا بل عند عبد الجبار ، وهو الحد التام أو الجامع المانع ، بل هو الحجة . فالمؤلف لم يعالج العقل كوسيلة (ابستيمية) أي آلة معرفة ، بل اكتفى الباحث بطرح الإتجاه العقلي عند القاضي وعماهه التأويل . والجدير بالذكر أن المؤلف لم يشر علانية إلى هذا الإتجاه . ولكن طالما أن المؤلف من رجال الاعتزال . وطالما أن المعتزلة تحكم للعقل ، فمن الطبيعي أن يستغرق فكر المعتزلة العام فكر عبد الجبار . وهكذا يقى الموضوع ضمن الطرح الكلاسيكي المعروض ومقاده أن المعتزلة اعتمدوا العقل وفضله على النقل ، أو (إيجاب المعرفة بالعقل قبل ورود السمع) . والغريب أن المؤلف لم يذكر لنا أي تعريف جاري للعقل الذي هو « عبارة عن جملة من العلوم مخصوصة متى حصلت في المكلف منه النظر والاستدلال والقيام بأداء ما كُلف »⁽¹²⁾ . وبمعنى آخر أن المؤلف لم يحال لنا ماهية العقل أي معناه ومكونه وعملياته المعرفية التي تتطلب الإحاطة بالمصطلحات المعرفية الإعتزالية الأخرى التي تناولها عبد الجبار والتي لم يشر إليها المؤلف بتاتاً ، كالنظر والاستدلال ، والتقليد والإعتقداد والظن ، والحد . هذه المصطلحات التي وردت في « المغني » الجزء الثاني عشر المختص للنظر والمعرفة ، كان من شأنها في حال تناولها المؤلف أن تساعد في استبطاط صورة كاملة لوسائل معرفية معتزلية تسمى العقل .

وموقفنا هذا من العقل كما تناوله المؤلف ، يستنفرق أيضاً موقفنا من الحرية كما تناولها أيضاً . حيث لم يتطرق إلى المنحى الفردي للحرية كاتجاه ، ولا دينامياتها الميتافيزيقية ، ولا أساسياتها النفسية حيث تبرز الإرادة في الفعل الإنساني بالاتجاه الاختيار ، هذا من الوجهة العامة للكتاب . أما بصدق الظروف التي وردت في الفصول ، فمنها ما لا يتفق والمنهج التاريخي ، ومنها ما يحتاج إلى المناهج التحليلي .

العربية التي تعالج موضوع التراث، والتي لا تزال تفتقر إلى مثل هذه الدراسات المعمقة، التي تتطلب بذلك الجهد والراس، والذي من أجلها استحق الدكتور الرواи كل شكر وتقدير.

الباحث نتيجة استعماله بيلوغرافياً، وإن كانت تشكو نسبياً من قلة في الإعتماد على موسوعة «المغني» لعبد الجبار، وهي معين لا ينضب بالنسبة للبحث.
ومما لا شك فيه أن الكتاب يسد ثغرة في المكتبات

الخواشى

- (1) تميز هذه المراجعة بأنها تعرض بجمل ما دار في الكتاب (510 صفحات) من طروحات بحيث تنبئ قراءتها عن مطالعة الكتاب برمه.
(2) القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ص 241.
(3) القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ص 241 - 242.
(4) القاضي عبد الجبار، ثبيت دلائل النبوة، 114/1، 115.
(5) القاضي عبد الجبار، المغني، ج 5، ص 16/17.
(6) الخطاط: الإنصار، ص 75، ط مصر الأولى، 1925.
(7) القاضي: النبؤات والمعجزات، 15/170، 170، ط مصر 1965.
(8) القاضي: المحيط بالتكليف، م 2، ورقة 250 أ.
(9) القاضي: المغني، ج 11، ص 375.
(10) القاضي: المغني، ج 12، ص 23.
(11) Hourani, GF., Islamic Rationalism, Oxford, 1971.